

الجرائم النفسية والاجتماعية وآثارها، وأبرز انتهاكات النظام البعثي في العراق

إن الدولة بحكم وظيفتها مسؤولة عن حماية جميع المصالح القانونية للمجتمع، وتشمل حقوق الإنسان وحرياته الأساسية والتي لا يجوز إهدارها تحت أي مسوغ أو عنوان، فالتشريع بشكل عام يتحمل مسؤولية تحقيق التوازن الذي يوقف الصراع بين مصلحة المجتمع من جهة ومصلحة الفرد المتشبث بحقوقه من جهة أخرى بثلاث مستويات:

المستوى الأول: المستوى التشريعي، وفيه يتحتم على الدولة تعزيز أدوات الضمانة الدستورية للحقوق والحريات بالشكل الذي يكفل تحقيق التوازن ما بين مصلحة الفرد والمصلحة العامة في إطار محكوم بالرقابة القضائية والمستقلة على ذلك إذ ينفرد دور السلطة التشريعية باحترام الحقوق للصيقة بالإنسان ومنع الاعتداء عليها، وذلك بتجريم المساس بها مثل المساس بالحقوق المدنية والسياسية كالحق في الحياة والحق بسلامة الجسد، أو الحق في الحرية أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من قبيل الحق في التعليم أو الحق بالعمل والحق في العيش اللائق أو الحق في حرية الاعتقاد والعبادة وحرية الصحافة وغيرها أو حقوق البيئة والتنمية , وإيقاع العقاب الرادع عند انتهاكها وتعزيز مبدأ سيادة القانون على الجميع كأساس للمشروعية.

المستوى الثاني: المستوى التنفيذي فيه ضمان تنفيذ السياسات التشريعية المتعلقة بالمواطن في ظل احترام المبادئ الأساسية وأهمها:

١. مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات.
٢. مبدأ المساواة وعدم التمييز أمام القانون.
٣. مبدأ حرية الرأي والتعبير.
٤. مبدأ عدم رجعية قانون العقوبات إلا إذا كان أصلح للمتهم.
٥. مبدأ شخصية العقوبة.
٦. مبدأ إن الأصل في المتهم البراءة.
٧. مبدأ التناسب بين الجريمة والعقاب.